اصول الشرايع لعموم البلوى والاحتجاج بها صلوة سادسة لم ينقل وذلك
مما لا يقضي به العقل **فصل** والتعبد بخبر العدل الواحد
جائز عقلا اذ لا مانع لو قال الله تعالى اعملوا بخبر العدل ضرورة وواقع
شرعا لما ثبت تواترا عنه صلى الله عليه واله ومعنى انه كان يرسل
الاحاد الى نواحي الديار لتبليغ الاحكام ونحو تحليل الحرام وعكسه
لسهو او نحوه مدفوع واما مرا رسالهم رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم وانا نقطع بانتفاء ذلك لبين الله سبحانه لو علم شيئا من ذلك
لنبيه لرسوله لانه لا يجوز على الله سبحانه المغرر على لبس الحق
بالباطل واما ما نقل بعده صلى الله عليه واله وسلم فهو اما متلقى
بالقبول لا شك في صحته لبين الامة او العترة لا تجتمع على ضلالة
او موافق لكتاب الله تعالى وهو كذلك لبين كتاب الله تعالى لا ياتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولا تقبل غير ذلك لما ياتي ان
شاء الله تعالى ولا نفسق منكر العمل به لشبهة لقوله تعالى وليس
عليكم جناح فيما اخطاتم به **فصل** وشروط الراجحة
الى المخبر التكليف لسلب الله تعالى اهليته من ليس بمكلف تحمل

الشرايع

الشرايع وذلك معلوم من الدين ضرورة ولو سمع قبل التكليف
للزوم التكليف بما حفظه العبد من الدين من غير تجديد سماعه
واما قبول شهادة الصبيان بعضهم على بعض فمخصص لقضايا باب
مدينة العلم وريحان ضبطه لمعنى اللفظ والعدالة لنص نصا
اجماعا وتاويلا لضلال الكافر التاويل وفاسقه قطعا وقد قال تعالى
امن يهدي الى الحق احق ان يتبع الى قوله تعالى فما لكم كيف تحكمون
وذلك نص في تحريم اتباعهما على الاطلاق اذ لم يفصل الاية وقبول ما
جاء به من الشرع والتزامه والعمل به اتباع كقوله تعالى يا ايها النبي
حسبك الله ومن اتبعك اي من قبل ما جئت به من الشرع والتزمه
وعمل به من المومنين ولا نزاع بين العترة ومن وافقهم في تحريم
هذا المعنيين وكذلك قطعا ايضا وقد قال الله تعالى ويضل
الله الظالمين اي يحكم بضلالهم ويخذلهم ولم يفصل والعقل
يقضي بتحريم اتباع من حكم الله بضلاله وخذله وكونهما مضلين
يدعا الناس الى ما كفر احدهما وفسق الاخر بسببه قطعا وقد
قال تعالى وما كنت متخذ المضلين عضدا ولم يفصل وقوله تعالى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)